القرار عدد 309

الصادر بتاريخ 21 يوليوز 2020

في الملف المدني عدد 2019/4/1/333

تشكيلة الهيئة – النظام العام.

لما كان البين من محضر الجلسة الصحيح شكلا أن عضوين من الهيئة التي أصدرت القرار المطعون فيه لم يكونا ضمن الهيئة التي ناقشت القضية وشاركت فيها وحجزتها للمداولة، فإن القرار المذكور يكون خارقا للفصل 345 من ق.م.م وهو من النظام العام.

نقض وإحالة

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

فيما يتعلق بالنظام العام:

حيث إنه وفقا لأحكام الفصل 345 من قانون المسطرة المدنية، فإنه ينص على أسماء القضاة الذين شاركوا في القرار، والبين من محضر الجلسة الصحيح شكلا أن الهيئة التي ناقشت القرار وحجزته للمداولة كانت مشكلة من السادة (ر.ن) و(ع.س) و(م.س) في حين أن عضوين من الهيئة التي أصدرت القرار المطعون فيه وهما (ع.ب) و(أ.ك) لم يكونا ضمن الهيئة التي ناقشته وشاركت فيه وحجزته للمداولة، فخرقت بذلك الفصل المذكور، وهو من النظام العام، مما يعرض القرار للنقض.

وحيث إن حسن سير العدالة ومصلحة الطرفين يقتضيان إحالة الدعوى على نفس المحكمة.

لهذه الأسباب

قضت محكمة النقض بنقض القرار المطعون فيه وإحالة القضية وطرفيها على نفس المحكمة للبت فيها طبقا للقانون، وعلى المطلوبين المصاريف.

كما قررت إثبات قرارها هذا بسجلات المحكمة المصدرة له، إثر الحكم المطعون فيه أو بطرته.

وبهذا صدر القرار وتلي بالجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط. وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من **رئيس الغرفة** السيد حسن منصف رئيسا والمستشارين السادة: نادية الكاعم **مقررة**، وعبد السلام بترروع والمصطفى جرايف وعبد اللطيف معادي **أعضاء**، وبمحضر **المحامي العام** السيد نور الدين الشطبي وبمساعدة **كاتبة الضبط** السيدة ابتسام الزواغي.